

لما مر في العتق وله شر من يمتق عليه باذن من
 سيده واذا اشتراه باذنه تبعه رقا وعتقا
 ولا يبع اعتاقه عن نفسه وكتابتها ولو باذن
 لغيره لولا وليس من اهله كما علم ذلك كما هو
 مما مر **فصل** في الفرق بين الكتابة الباطلة
 والفاسدة وما شاذ من فيه الفاسدة الصحيحة
 وما خالفها فيه وعز ذلك **الكتابة الباطلة** وهي
 ما اختلفت صحتها **باختلاف** ركنيها اركانها الكون
 احد العاقدين مكرها او صيا او جنونا او
 عتق بغير مقصود كدم **ملغاة** **التي تعلق**
صحتها بان يقع ممن يبع تعلقه فله تكن
 فيه وذكر الباطلة مع حكمها المذكور من زيادتي
والفاسدة وهي ما اختلفت صحتها **بكتابة** بعض
 من ركنيها **او فساد** شرط كشرط ان يبيعه كذا
او فساد عوي كخمر او فساد اجل كخمر واحد
كالصحيحة في استقلاله اي المكاتب يكتب وفي خذ
 ارسن جنانية عليه ومهر في امة ليستحق بها
 في كتابته سواء اوجب الهربوطي بشبهة ام بعد
 صحيح فقولني ومهر اعم من قوله ومهر شربة
وفي انه يمتق **بال** **دا** سيده عند العمل بحكم
 التعلق ان مقصود الكتابة العتق وهو

بيطل

بيطل بالتعلق بفاسده وبهذا خالف البيهقي
 وغيره من العمود قال البيهقي وليس لنا
 عقد فاسد يملك به كالمصحح **الا هذا** وفي
انه يتبعه اذا عتق كسبه الحاصل بعد التعلق
 فيتبع المكاتبته ولدها وفي انه يسقط ثبوت
 عن سيده **والتعلق بصفة** **في انه** **يتمتق**
 اي المكاتب كابراله واذا غيره عنه بترعا
 فتغير بي بذلك اعم من بقيره **بال** **بر** **او** **في**
 ان كتابته **ببطل** **بموت** سيده قبل ان يولد
 حصول العلق عليه فان كان قال ان ادب
 لي اولى وارثي بعد موتي لم يبطل بموته وفي
 انه **يبيع الوصية** **به** وفي انه **لا يبرق** **له** **سهم** **المكاتب**
ببي وفي صحة اعتاقه عن الكفارة وتملكه
 ومنعه من السفوح وجواز وطى امة وكل
 من الصحيحة والفاسدة عقد معاوضة
 لكن المقلب في الاولي منه المعاوضة **و**
 الثانية معني التعلق واعلم ان الباطل والفاسد
 عندنا سوا في مواضع منها الحج والمعارضة
 والحلج والكتابة **وتخالها** اي تخالف النفا
 سدة الصحيحة والتعلق **في ان للسيدة**
فخرها بالفضل او بالقول اذ لم يسلم له

بغير ادايه